

Distr.: General
10 December 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

البندان ١٤١ و ١٤٢ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

تقرير الأداء الأولان والتقديرات المنقحة المتعلقة بميزانيتي المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في التقريرين التاليين المتعلقين بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات:

(أ) تقرير الأداء الأولان لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ للمحكمة الجنائية

الدولية لرواندا (A/65/578) والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (A/65/581)؛



- (ب) التقديرات المنقحة المتعلقة بميزانيتي فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا (A/65/178) والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (A/65/183)؛
- (ج) تقريراً لمجلس مراجعي الحسابات عن التقريرين الماليين والبيانات المالية المراجعة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا (A/65/5/Add.11) والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (A/65/5/Add.12).
- ٢ - واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في هذه التقارير، بمسجلي المحكمتين وممثلين آخرين للأمين العام، الذين أمدوها بمزيد من المعلومات والإيضاحات.

ثانياً - تقارير مجلس مراجعي الحسابات

- ٣ - ترد التوصيات الرئيسية لمجلس مراجعي الحسابات بشأن حسابات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ في تقريرها (A/65/5/Add.11، الفصل الثاني). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن مجلس مراجعي الحسابات أصدر رأياً معدّلاً مع التركيز على مسألة تتعلق بإدارة الممتلكات غير المستهلكة، وردت في البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. فقد وجد المجلس على وجه الخصوص اختلافات من حيث موقع الأصناف المسجّلة في قاعدة البيانات، ولم يتسن تحديد مكان وجود أصناف تبلغ قيمتها ٢٧٩ ٤٦٥ دولاراً. وبالإضافة إلى ذلك، كانت نسبة تقارب ١٠ في المائة من الأصناف المسجلة في قاعدة بيانات الممتلكات غير المستهلكة تمثل أصولاً إما صدرت الموافقة على شطبها، ولكن لم يجر التصرف فيها بعد، أو لم يوافق بعد على شطبها. واعتبر المجلس هذه التناقضات مؤشراً على أوجه القصور التي تعترى إدارة الأصول في المحكمة.
- ٤ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن المحكمة كانت قد اتخذت، لمعالجة هذه المسائل، ترتيبات لاستبدال نظام مراقبة الأصول الميدانية الحالي بنظام غاليليو، وهو النظام المستخدم في عمليات حفظ السلام والذي يحتفظ بنسخ احتياطية من بياناته في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي للحيلولة دون ضياع البيانات الذي كان أمراً متكرراً مع النظام القديم. وبالإضافة إلى ذلك، كانت المحكمة بصدد تعيين موظف لشغل منصب مدير الأصول وتوفير المزيد من التدريب لموظفيها في مجال إدارة الأصول. وتحيط اللجنة الاستشارية علماً بالإجراءات الجاري اتخاذها لتحسين إدارة الأصول وتشدد على أهمية إيلاء الإدارة الاهتمام المناسب لضمان معالجة أوجه القصور التي حددها مجلس مراجعي الحسابات بطريقة شاملة وفي الوقت المناسب.

٥ - وترد التوصيات الرئيسية لمجلس مراجعي الحسابات بشأن حسابات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ في تقريرها (A/65/5/Add.12، الفصل الثاني).

ثالثا - تقرير الأداء لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

٦ - يُطلب تخفيض إجماليه ٢٠٠ ١٨ ٧٦٠ دولار (صافيه ٤٠٠ ١٩ ٨٩٢ دولار) من الاعتماد الأولي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، مما يعكس انخفاضين قدرهما ٤٠٠ ١٦ ١٦٩ دولار و ٤٠٦٠ ٦٠٠ دولار مرتبطين بتسويات أسعار الصرف والتكاليف القياسية على التوالي، تقابله زيادة قدرها ٤٦٩ ٨٠٠ دولار تتعلق بتوقعات منقحة في معدلات التضخم (انظر A/65/578، الجدول ١).

٧ - وفي ما يتعلق بالمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، يُطلب تخفيض إجماليه ٩٠٠ ١٥ ٣٦٠ دولار (صافيه ٤٠٠ ١٨ ١٥٤ دولار) من الاعتماد الأولي، يشمل تخفيضين قدرهما ١١ ٨٥٣ ٦٠٠ دولار و ٤ ٦٩١ ٢٠٠ دولار بسبب التقلبات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم على التوالي، تقابله زيادة قدرها ١ ١٨٣ ٩٠٠ دولار مرتبطة بتسويات التكاليف القياسية (انظر A/63/581، الجدول ١).

رابعا - المسائل الشاملة

الجدول الزمنية المنقحة للمحاكمات

٨ - تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الميزانيتين المعتمدتين للمحكمتين لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠ تستندان إلى جداول المحاكمات السارية آنذاك، كما هو مبين في تقرير الأمين العام (انظر A/65/178، الفرع الثاني، و A/65/183، الفرع الثاني). غير أنه منذ الموافقة على الاعتماد الأولي، أثرت تطورات غير متوقعة، لم يكن من المعقول توقعها وقت إعداد الميزانية، على جداول محاكمات كل من المحكمتين، مما أدى إلى تأخير استراتيجيات الإنجاز الخاصة بكل منهما. ويرد أدناه بيان بالعوامل الرئيسية المساهمة في ذلك:

(أ) في حالة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، أُبلغت اللجنة بأن التأخير كان بسبب إلقاء القبض على ثلاثة متهمين إضافيين، ولأن القضاة كانوا مكلفين بأكثر من قضية واحدة، ووفاء محامي الدفاع الرئيسي في إحدى القضايا، ومرض المتهم في قضية أخرى. وبالإضافة إلى ذلك، تتطلب مقتضيات المحاكمة العادلة منح مزيد من الوقت لمحامي الدفاع في العديد من القضايا؛

(ب) وفي حالة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، أُبلغت اللجنة بأن التأخير في الجدول الزمني للمحاكمة يرجع إلى اكتشاف أدلة جديدة ذات صلة مباشرة بالعديد من القضايا الجاري النظر فيها، وقرار المتهمين بتمثيل أنفسهم (مما أدى إلى تمديد الوقت اللازم لإعداد المحاكمات)، والحالة الصحية لعدد من المتهمين، ووفاة أحد محامي الدفاع الرئيسيين، وزيادة في عدد قضايا انتهاك حرمة المحكمة، وفي إحدى القضايا، تغيير المدعى عليه رأيه بعد أن أوضح في البداية أنه لن يقدم دفاعه؛

(ج) وبالإضافة إلى ذلك، شهدت كلتا المحكمتين مشاكل تتعلق بالتوظيف بسبب الشكوك المرتبطة بتوقيت استراتيجية الإنجاز. وما زال موظفو المحكمتين يبحثون عن فرص عمل في أماكن أخرى، وتأثر تعيين موظفين جدد بسبب عدم وجود فرص عمل أطول أجلا. وقد أثرت مشكلة الاحتفاظ بالموظفين تأثيراً سلبياً على قدرة المحكمتين على ضمان إنجاز المحاكمات في الوقت المحدد. وأُبلغت اللجنة بأنه، من أجل التصدي لهذه التحديات وضعت، بالتعاون مع مكتب إدارة الموارد البشرية، بعض الحوافز ضمن نظامي الموظفين الإداري والأساسي القائمين حالياً لجذب الموظفين ذوي الخبرة واستبقائهم (انظر المرفق الأول). وتحيط اللجنة الاستشارية علماً بالتدابير التي اتخذتها المحكمتان لمعالجة ارتفاع معدل رحيل الموظفين ذوي الخبرة. وفي هذا الصدد، تطلب اللجنة إلى الأمين العام مواصلة استكشاف الخيارات المتاحة لمعالجة هذه المشكلة من أجل تجنب مزيد من التأخير في الجدول الزمني للمحاكمة.

٩ - ووفقاً لما ذكره الأمين العام، فإنه لا تزال هناك حاجة، بسبب الجدول الزمني المنقح للمحاكمات، إلى مهام عدد من الوظائف التي كان من المقرر إلغاؤها في كلتا المحكمتين خلال عام ٢٠١٠، لذلك فقد أُبقي على الموظفين. وأُبلغت اللجنة الاستشارية، رداً على استفسارها، بمعلومات إضافية لشرح الأساس المستند إليه لإعادة تثبيت الوظائف. وفي ما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، كانت الجمعية العامة قد رحبت في قرارها ٢٣٩/٦٤ (الفقرة ٣ من الجزء الثاني) باعتقال متهمين آخرين وطلبت إلى المحكمة أن تمضي قدماً في محاكمتها مستعينة في ذلك بالموارد المتاحة، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها المقبلة تقريراً عن الآثار المالية المترتبة على هذه المحاكمات. وأُبلغت اللجنة أنه على أساس قرار الجمعية العامة ٢٣٩/٦٤ ذاك استُخدمت الموارد المتاحة في إطار الميزانية المعتمدة لفترة السنتين لتمويل استمرار ١٣٥ وظيفة (٤١ وظيفة في مكتب المدعي العام، و ٩٤ في قلم المحكمة)، التي كان من المقرر بادئ الأمر إلغاؤها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، والتي اعتُبرت ضرورية لإعداد هذه المحاكمات وإجرائها. وبالنسبة للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، أشار الأمين العام، في تقريره

المقدم إلى الجمعية العامة بشأن ميزانية فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (A/64/476)، إلى أن هناك عوامل خارجة عن إرادة المحكمة، يمكن أن تؤدي بل ستؤدي فعلا إلى تأخير مواعيد إنجاز المحاكمات. وأشار كذلك إلى أنه إذا اختلف الجدول الزمني للمحاكمات اختلافا كبيرا عن الجدول المستخدم في إعداد الميزانية المقترحة، فسوف يتعين إعادة تقدير الاحتياجات من الموارد (A/65/183، الفقرة ٥).

١٠ - وتقر اللجنة الاستشارية بأن أنشطة المحاكمة التي تضطلع بها المحكمتان تنطوي على قدر من عدم القدرة على التنبؤ، وبالتالي بعض الشكوك في ما يتعلق بالاحتياجات من الموارد اللازمة لعملهما. ورغم أن هذا الأمر يشكل بعض التحديات، فإن اللجنة تؤكد مجدداً مع ذلك أن على الأمين العام أن يكفل، أثناء إجراء أي تغييرات في عمل المحكمتين، الامتثال للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة المعمول بها.

خامسا - التقديرات المنقحة

المحكمة الجنائية الدولية لرواندا

١١ - وافقت الجمعية العامة في قرارها ٢٣٩/٦٤ على اعتماد مبلغ إجماليه ٨٠٠ ٢٩٥ ٢٤٥ دولار (صافيه ٥٠٠ ٢٤٦ ٢٢٧ دولار) للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، على أساس عبء العمل المتوقع عند إعداد الميزانية المقترحة. وعلى النحو الموضح في الفقرة ٨ أعلاه، أدت عوامل غير متوقعة إلى تأخيرات في تنفيذ الجداول الزمنية للمحاكمات المقررة في المحكمتين. وتشمل هذه العوامل الصعوبات في استبقاء الموظفين. وفي هذا الصدد، يشير تقرير الأمين العام إلى أن ١٣ موظفاً غادروا دوائر المحكمة منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ (A/65/178، الفقرة ١٥). كما أبلغت اللجنة الاستشارية بأن معدلات الشواغر بلغت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ نسبة مقدارها ٢٠ في المائة للموظفين من الفئة الفنية و ١٢ في المائة للموظفين من فئة الخدمات العامة والفئات ذات الصلة. وهذه المعدلات أعلى من افتراضات الميزانية المستخدمة للاعتماد الأولي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

١٢ - وعلى النحو الموضح في تقرير الأمين العام، اتخذت المحكمة عدداً من التدابير للتعامل مع ازدياد عبء العمل في حدود الموارد المتاحة لها. وتشمل هذه التدابير التخطيط لإنشاء مجموعة من الموظفين القانونيين في كانون الثاني/يناير ٢٠١١، تتألف من الموظفين الذين أتموا مهامهم الجارية. والغرض من هذه المجموعة هو كفالة توافر الموظفين ذوي الخبرة في الحال لتولي العمل وإتمامه في حال رحيل الموظفين القانونيين، واضطلاعهم بالعمل الإضافي عند

الاقتضاء. وبالإضافة إلى ذلك، عمل المدعي العام، حيثما أمكن، على نقل الموارد المتاحة من محكمة معيّنة إثر اكتمالها إلى محكمة أخرى. وعلاوة على ذلك، تعتمد المحكمة أيضاً كتدبير مؤقت على الموظفين المعيّنين لأجل قصير للتقليل إلى أدنى حد ممكن من التأخيرات في استبدال الموظفين، نظراً إلى قصر الفترة الزمنية المحددة لاستخدامهم.

١٣ - وعلى الرغم من الجهود المذكورة أعلاه، يعرض الأمين العام احتياجات إضافية لفترة السنتين الحالية بمبلغ إجماليه ٢٢٣ ٠٠٠ دولار (صافيه ٣١ ٠٥٦ ٠٠٠ دولار). وأبلغت اللجنة الاستشارية، بناءً على استفسارها، بأن هذه التقديرات أعدت على أساس معايير تقدير التكاليف المطبقة على الاعتماد الأولي. وأبلغت اللجنة لاحقاً بأن تطبيق معايير إعادة تقدير التكاليف المستخدمة في التقرير الأول عن الأداء على التقديرات المنقحة المقترحة من شأنه أن يؤثر على الاحتياجات المحددة في تقرير الأمين العام، وينطوي على انخفاض في الاحتياجات إجماليه ٢ ٩٥٤ ٥٠٠ دولار (صافيه ٣ ٠٨٢ ٧٠٠ دولار) مما يعكس انخفاضاً في الاحتياجات قدره ٢ ٠٢٤ ٩٠٠ دولار بسبب التغيرات في أسعار الصرف و ٩٢٩ ٦٠٠ دولار مراعاة لعامل التضخم. وهذه المعلومات مبينة في المرفق الثالث، الجدول ١. وكما هو موضح، فإن إجمالي احتياجات إعادة تقدير التكاليف يبلغ ٣١ ٢٦٨ ٥٠٠ دولار.

١٤ - مع العلم بأن عنصر التكلفة الرئيسي المطلوبة له موارد إضافية يتعلق بالمساعدة المؤقتة العامة. وعلى النحو الموضح في تقرير الأمين العام (A/65/178، الفرع الثالث) يُطلب توفير موارد إضافية قدرها ٢٧,٧٢ مليون دولار لتمويل المساعدة المؤقتة العامة، في إطار مواصلة المهام المتصلة بالوظائف التالية التي أُلغيت أو التي من المقرر إلغاؤها.

(أ) ٩٣ وظيفة (لقلم المحكمة): طلب بالتمديد لمدة تسعة أشهر إضافية اعتباراً من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ إلى حزيران/يونيه ٢٠١١ (A/65/178، الفقرة ٣١ (أ))؛

(ب) ١٣٥ وظيفة (٤١ وظيفة في مكتب المدعي العام و ٩٤ في قلم المحكمة): طلب بالتمديد لمدة ١٨ شهراً اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ (المرجع نفسه، الفقرتان ٢٨ (أ) و ٣١ (ب)) (انظر الفقرة ٩ أعلاه)؛

(ج) ٦٠ وظيفة (١٨ في مكتب المدعي العام و ٤٢ في قلم المحكمة): طلب بالتمديد لمدة ٦ أشهر إضافية اعتباراً من بداية كانون الثاني/يناير ٢٠١١ (المرجع نفسه، الفصل الثالث، الفقرتان ٢٨ (ب) و ٣١ (ج)).

١٥ - وبالإضافة إلى ذلك، يُطلب تخصيص موارد في إطار التعويضات الممنوحة لغير الموظفين لتغطية أتعاب القضاة (١,٠٧ مليون دولار)، والخبراء الاستشاريين (٠,٠٧ مليون دولار) وسفر الممثلين (٠,١٢ مليون دولار)، والسفر (٠,٧٩ مليون دولار)، ومصروفات

التشغيل العامة (٠,٤٩ مليون دولار)، واللوازم و المواد (٠,١١ مليون دولار)، والأثاث والمعدات (٠,٦٨ مليون دولار).

١٦ - وحصلت اللجنة الاستشارية، رداً على استفسارها، على معلومات مستكملة عن حالة النفقات في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ (المرفق الثالث، الجدول ١). وبالنظر إلى نمط الإنفاق حتى الآن وقد أصبحنا في منتصف فترة السنتين تقريباً، ترى اللجنة الاستشارية أن الاحتياجات الإضافية من الموارد المطلوبة لتغطية تكاليف الخبراء الاستشاريين، وسفر الممثلين، والسفر، ومصروفات التشغيل العامة، واللوازم والمواد، والأثاث والمعدات، والبالغ إجماليها ٤٠٠ ٢٥٨ ٢ دولار، ينبغي أن تلبى في حدود الاعتماد الحالي.

المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة

١٧ - وافقت الجمعية العامة في قرارها ٦٤/٢٤٠ على اعتماد مبلغ إجماليه ٢٩٠ ٢٨٥ ٥٠٠ دولار (صافيه ٨٠٠ ٩٨٧ ٢٦٧ دولار) للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، على أساس عبء العمل المتوقع عند إعداد الميزانية المقترحة. وأدت التغييرات الموضحة في الفقرة ٨ أعلاه إلى تعديل الجدول الزمني للمحاكمات، وبالتالي إلى تقديم تقديرات منقحة. وتتوقع المحكمة استمرار ثنائي محاكمات متزامنة إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، ومواصلة سبع محاكمات إلى نهاية نيسان/أبريل ٢٠١١، وست محاكمات لغاية أيلول/سبتمبر ٢٠١١، وخمس محاكمات لغاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. ونتيجةً لهذه التطورات، يُتوقع أن يظل نشاط المحاكمات على الوتيرة نفسها دون تغيير خلال الفصول السبعة الأولى من فترة السنتين، وأن يشهد تراجعاً طفيفاً في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

١٨ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن المحكمة اتخذت عدداً من التدابير الرامية إلى تعجيل سير المحاكمات وحالات الاستئناف وتعزيز سير الإجراءات على نحو متّسم بالكفاءة. وتشمل هذه التدابير الحد من نطاق لوائح الاتهام وعدد مواقع الجريمة، واستخدام الحقائق المتفق عليها أو التي جرى البت فيها، وقبول الأدلة الخطية وفرض حدود زمنية صارمة على الأطراف. وبالإضافة إلى ذلك، بات الآن ممكناً تعيين قاض لمحاکمتين جاريتين، مما يتيح للمحكمة إدارة ما قد يصل إلى ١٠ محاكمات متزامنة، مقابل ست محاكمات كحد أقصى في السابق.

١٩ - وبلغت الاحتياجات الإضافية لفترة السنتين الحالية مبلغاً إجماليه ٨٠٠ ٦٠٣ ٤٧ دولار (صافيه ٦٠٠ ٥٤٩ ٤٢ دولار). وأبلغت اللجنة الاستشارية، بناءً على استفسارها، بأن هذه التقديرات أُعدت على أساس معايير تقدير التكاليف المطبّقة على الاعتماد الأولي. وأبلغت اللجنة لاحقاً بأن تطبيق معايير إعادة تقدير التكاليف المستخدمة في التقرير الأول عن الأداء على التقديرات المنقحة المقترحة من شأنه أن يؤثر على الاحتياجات المحددة في تقرير الأمين العام، وينطوي على انخفاض في الاحتياجات قدره الإجمالي ٦٠٠ ١٦ ٢ دولار (صافيه ٥٧٣ ٠٠٠ دولار) مما يعكس انخفاضاً في الاحتياجات قدره ٩٠٠ ٧٥٢ ٢ دولار بسبب التغيرات في أسعار الصرف التي تقابلها جزئياً احتياجات إضافية قدرها ٩٠٠ ٧٣ ٧٣ دولار مراعاة لعام التضخم. وهذه المعلومات مبينة في المرفق الثاني، الجدول ٢. وبلغ إجمالي الاحتياجات الإضافية المعاد تقدير تكاليفها ٢٠٠ ٥٨٧ ٤٥ دولار.

٢٠ - وعلى النحو الموضح في تقرير الأمين العام (A/65/183، الفرع الرابع)، تغطي الموارد الإضافية تكاليف قدرها ٦٨,٣٢ مليون دولار في إطار المساعدة المؤقتة العامة لـ ١٨٦ وظيفة، بهدف التمكين من مواصلة مهام أساسية متصلة بوظائف أُلغيت أو من المقرر إلغاؤها، دعماً للمحاكمات خلال فترة السنتين. وعلاوة على ذلك، يُطلب تلبية احتياجات إضافية من الموارد في إطار التعويضات الممنوحة لغير الموظفين (٢,٢٩ مليون دولار) عن أتعاب القضاة، والسفر (١٨,٠ مليون دولار)، والخدمات التعاقدية (٧,٣٩ مليون دولار).

٢١ - وحصلت اللجنة الاستشارية، رداً على استفسارها، على معلومات عن الحالة الراهنة لاتفاق المحكمة (المرفق الثالث، الجدول ٢). وبالنظر إلى نمط النفقات حتى الآن، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الاحتياجات الإضافية من الموارد المطلوبة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

سادسا - خاتمة

التقريران الأولان عن أداء المحكمتين لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

٢٢ - ترد الإجراءات الواجب اتخاذها من جانب الجمعية العامة في التقرير الأول عن أداء المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (A/65/578، الفقرة ١٢) وفي التقرير الأول عن أداء المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (A/65/581، الفقرة ١٢). ويُطلب إلى الجمعية العامة الإحاطة علماً بالتقريرين والموافقة على تخفيض الاعتمادين لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ على النحو التالي:

(أ) مبلغ إجماليه ٢٠٠ ٧٦٠ ١٨ دولار (صافيه ٤٠٠ ٨٩٢ ١٩ دولار)
للحساب الخاص للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا؛

(ب) مبلغ إجماليه ٩٠٠ ٣٦٠ ١٥ دولار (صافيه ٤٠٠ ١٥٤ ١٨ دولار)
للحساب الخاص للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على اقتراحات الأمين العام.

التقديرات المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

٢٣ - بالنسبة للتقديرات المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، ترد الإجراءات الواجب اتخاذها من جانب الجمعية العامة في كل من تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا (A/65/178، الفقرة ٣٩) والتقديرات المنقحة للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (A/65/183، الفقرة ٣٤). ويُطلب إلى الجمعية العامة الإحاطة علماً بالتقريرين والموافقة على اعتماد إضافي لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ إجماليه ٣٤ ٢٢٣ ٠٠٠ دولار (صافيه ٠٠٠ ٥٦ ٣١ دولار) للحساب الخاص للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا (A/65/178، الفقرة ٣٩ (ب)) واعتماد إضافي إجماليه ٤٧ ٦٠٣ ٨٠٠ دولار (صافيه ٦٠٠ ٥٤٩ ٤٢ دولار) للحساب الخاص للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (A/65/183، الفقرة ٣٤ (ب)).

٢٤ - ومع مراعاة الملاحظات والتوصيات الواردة في التقرير (انظر الفقرتين ١٦ و ٢١ أعلاه)، توصي اللجنة الاستشارية بأن توافق الجمعية العامة على اعتمادين إضافيين لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ على النحو التالي:

(أ) مبلغ إجماليه ٥٠٠ ١٨٠ ٢٩ دولار للحساب الخاص للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا؛

(ب) مبلغ إجماليه ٢٠٠ ٥٨٧ ٤٥ دولار للحساب الخاص للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

المرفق الأول

التدابير الاستثنائية التي اتخذها مكتب إدارة الموارد البشرية لصالح المحكمة الجنائية الدولية لرواندا من أجل تحسين قدرتها على الاحتفاظ بالموظفين

التدابير	الملاحظات
التنازل عن تقسيم منحة التعليم إلى حصص تناسبية في حالة إلغاء الوظائف	وافق مكتب إدارة الموارد البشرية على تطبيق شرط الثلث ليس فقط على النفقات التي تستوجبها مزاوله الدراسة بل أيضا على المبلغ الموحد المخصص للمبيت والطعام والمبلغ الثابت المخصص للكتب الدراسية للموظفين الذين يتلقون منحة التعليم عندما تكون وظائفهم قد أُلغيت. وهذا يعني أنه سيتم تعديل الاستحقاقات لمنح أقصى قدر مسموح به من الاستحقاقات للموظفين الذين أُلغيت وظائفهم والمؤهلين للاستفادة من منحة التعليم عندما ينقضي ثلث السنة الدراسية مع مواظبة الطفل على الدراسة ومدة خدمة الموظف على حد السواء. وينطبق هذا الاستثناء فقط (أ) على السنة الدراسية التي تُلغى خلالها وظيفة الموظف؛ (ب) عندما يواصل الطفل الدراسة في نفس المؤسسة التعليمية خلال الفترة المتبقية من السنة الدراسية.
التنازل عن استرداد المبلغ المخصص للسفر في إجازة زيارة الوطن في غضون ستة أشهر عندما يتم إلغاء الوظيفة	وافق مكتب إدارة الموارد البشرية على الإعفاء من الأحكام من قاعدة النظام الإداري للموظفين المتعلقة بالموظفين الذين يتركون الخدمة في غضون ستة أشهر من العودة من إجازة زيارة الوطن عندما يكون انتهاء الخدمة بسبب إلغاء وظيفتهم. ولا ينطبق هذا التنازل إلا إذا لم يتمكن الموظف من الاستفادة من إجازة زيارة الوطن والعودة إلى مركز العمل قبل ستة أشهر من تاريخ إلغاء وظيفته بسبب مقتضيات الخدمة.
المرونة في الموافقة على الإعادة المبكرة إلى الوطن	ستمكن هذه المرونة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا من اتخاذ الترتيبات اللازمة لشحن الأمتعة غير المصحوبة أو تقديم منحة النقل التي تُعرض كبديل لشحن الأمتعة غير المصحوبة، ومن اتخاذ الترتيبات اللازمة لسفر الإعادة إلى الوطن لأفراد الأسرة المستحقين قبل تاريخ انتهاء خدمة الموظف الذي سُلغى وظيفته. ويمثل هذا الإجراء حافزا هاما للموظفين العاملين في المحكمة للبقاء في الخدمة حتى الإلغاء الفعلي لوظائفهم. وتمت الموافقة على هذا الإجراء على أساس أن المحكمة ستؤكد، في كافة الحالات، من وجود مبررات وافية للمدفوعات التي تسدّد للموظفين، وأن هذه المدفوعات لا تتجاوز الاستحقاقات العادية للموظف.

الملاحظات	التدابير
<p>يتيح هذا الإجراء الاستثنائي الإعلان عن الوظائف المعتمدة برتبة ف-٣ بوصفها رتب ف-٣/خ م-٦. ويمكن للموظفين من الفئة الفنية وفئة الخدمة الميدانية الترشح لشغل هذه الوظائف. وهناك سبب منطقي يبرر هذا الإجراء وهو أنه في معظم الحالات تكون المهام المضطلع بها في الوظائف من الرتبة ف-٣ و خ م-٦ متطابقة من حيث التصنيف وتتضمن نفس شروط الخدمة. ويخضع انتقال الموظف لاحقاً من رتبة الخدمة الميدانية ٦ إلى وظيفة فنية للأحكام الإدارية المتعلقة بالتوظيف. ويتيح هذا الإجراء الاستثنائي أيضاً الإعلان عن الوظائف المعتمدة من الرتبة ف-٢ في الإعلانات عن الوظائف من الرتبة خ م-٥. وتجري الموافقة على هذا الإجراء على أساس كل حالة على حدة، شريطة استيفاء الشروط التالية:</p>	<p>الاستعانة بموظفين من فئة الخدمة الميدانية للوظائف من الرتبة ف-٢ و ف-٣</p>
<p>(أ) الإعلان عن هذه الوظائف بوصفها وظائف شاغرة من الرتبة ف-٢ إذا تمت الموافقة عليها في الميزانية في هذه الرتبة واتضح من السجلات أنه لم يتم العثور على أي مرشحين مناسبين؛</p>	
<p>(ب) قبل الإعلان عن وظيفة معتمدة من الرتبة ف-٢، بوصفها وظيفة شاغرة من الرتبة خ م-٥، يجب الحصول على تأكيد من مكتب إدارة الموارد البشرية بأن الوظائف التي سيعلم عنها تتناسب تماماً مع فئة الخدمة الميدانية والفئة الفنية.</p>	
<p>يتيح ذلك للموظفين من المكاتب الدائمة إمكانية العمل في المحكمة دون فقدان مركزهم في مكتبهم الأصلي.</p>	<p>مقترح منح "مركز داخلي" لموظفي الأمانة العامة الراغبين في العمل في المحكمتين على سبيل الانتداب، للتمكّن من ملء الشواغر الرئيسية في مجالات مختلفة من الإدارة</p>
<p>يمكن ذلك للموظفين ذوي المؤهلات الدراسية ذات الصلة من التنافس على الوظائف الفنية المتاحة في المحكمة فقط.</p>	<p>مقترح لإجراء امتحان خاص للانتقال من فئة الخدمات العامة إلى الفئة الفنية في المحكمتين</p>

التدابير	الملاحظات
المركز الداخلي لموظفي المحكمة	في الحالات التي تُلغى فيها وظائف، يُنظر، بصورة استثنائية، في إمكانية ملء موظفي المحكمة الشواغر في الأمانة العامة بوصفهم مرشحين لمدة ٣٠ يوما لملء الشواغر برتبهم الحالية أو برتبة واحدة أعلى. وينطبق هذا الإجراء على الموظفين لمدة ١٢ شهرا سواء كان ذلك قبل أو بعد انتهاء خدمتهم.
تمديد فترات التدريب	يُفترض أن يعمل المتدربون لمدة أقصاها ٦ أشهر، ولكن يجوز منح استثناءات حيثما تكون هناك حاجة قائمة إلى خدمات المتدربين وتكون المؤسسة التعليمية موافقة.
استخدام القائمة بشكل استثنائي	وافق مكتب إدارة الموارد البشرية على استخدام قوائم التوظيف واختيار المرشحين، استخداما استثنائيا، دون اللجوء إلى الإعلان مجددا عن الوظائف. وتنطبق الموافقة على المرشحين الذين أدرجت أسماؤهم على القائمة خلال الأشهر الـ ١٢ الأخيرة.
التنقل الداخلي	يتيح تعدد الوظائف وبمكّن الموظفين من تحسين مهاراتهم وتعزيز نمو مساهمهم الوظيفي وتطويره.
إجازات التدريب المدفوعة الأجر	يُمكن للموظفين الاستفادة من ٢٠ يوم إجازة مدفوعة الأجر لتنمية مهاراتهم.
بدل الوظيفة الخاص	تتم الموافقة على منح بدل الوظيفة الخاص حيثما يكون من الأفضل الاحتفاظ بموظفي المحكمة في رتبهم الحالية وعندما يتضح أن ترفيتهم قد لا تكون لصالحهم في حالة إلغاء الوظيفة التي يُمنح البديل مقابلها. وتتعامل المحكمة مع هذه الوظائف على أنها وظائف شاغرة مؤقتا في إطار البند ١-٢ من الأمر الإداري ST/AI/1999/17، والتعديل ١.
حماية درجات موظفي المحكمة	قدّم مكتب إدارة الموارد البشرية ضمانات ببذل جهود للحفاظ على الدرجة الفعلية لموظفي المحكمة وتاريخ رفعها عندما يُعرض عليهم التعيين في الأمانة العامة أو النقل إليها.
تمديد العقود لما بعد سن التقاعد للموظفين المتقاعدين لقضايا محددة	منح مكتب إدارة الموارد البشرية للمحكمة صلاحية الاحتفاظ في الخدمة بالموظفين الذين بلغوا السن العادية للتقاعد وفقا للشروط التالية:
	(أ) قيام فريق يتألف من رئيس خدمات الدعم الإداري ورئيس الموارد البشرية والتخطيط وممثل عن مكتب المدعي العام وممثل عن رابطة الموظفين باستعراض كل مقترح كافة المقترحات لضمان استيفاء الشروط وتقديم توصياته إلى قلم المحكمة؛

التدابير	الملاحظات
	(ب) الاحتفاظ، لكل فترة تمديد، بسجل في ملف يوضّح الاحتياجات المحددة للخدمة التي تبرر التمديد ويتضمن شهادة بأن أداء الموظف المعني مرضي؛
	(ج) يجوز الموافقة على التمديد لفترة متصلة تصل إلى سنة واحدة، ويجوز تجديد التمديد لمدة سنة واحدة كل مرة لفترة تراكمية تصل إلى ثلاث سنوات بعد السن العادية للتقاعد؛
	(د) يتطلب أي تمديد بعد فترة الثلاث سنوات العرض على مكتب إدارة الموارد البشرية مشفوعاً بتبرير مقنع للموافقة عليه.
الإعفاء من فترة ٦ إلى ٩ أشهر كحد أقصى بالنسبة للمتعاقدين الأفراد	تمت الموافقة على أن تمدد المحكمة الفترة الحالية القصوى التي تبلغ تسعة أشهر (سته وثلاثة) التي يمكن خلالها توظيف متعاقد فرد إلى ما مجموعه ١٢ شهراً بشرط الموافقة على هذا التمديد على أساس كل حالة على حدة مشفوعاً بتبرير موثّق، وبشرط أن لا يصبح هؤلاء المتعاقدون الأفراد من موظفي المحكمة.
انتقال موظفي المحكمة من تعيينات لأجل قصير إلى تعيينات مؤقتة	يجفّز هذا الإجراء الموظفين على البقاء في المحكمة إذ يمكن تغيير تعيينهم من تعيين مؤقت إلى تعيين محدد المدة ما إن يكملوا سنة في الخدمة.
توظيف الأزواج	يتيح فرصة أمام الأزواج المؤهلين والأكفاء لشغل الوظائف الشاغرة ذات الصلة.

المرفق الثاني

الجدول ١

الاحتياجات حسب العنصر لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (المحكمة الجنائية الدولية لرواندا)
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

العنصر	التغيرات المتوقعة			
	اعتمادات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ ^(أ)	التغييرات المقترحة في تقرير الأداء الأول ^(ب)	التقديرات المنقحة ^(ج)	إعادة تقدير تكاليف التقديرات المنقحة
	(أ)	(ب)	(ج)	(د) = (أ) + (ب) + (ج) + (د)
الدوائر	١٠ ٦١٢,٣٠	(٣٧٠,٨)	١ ١٩١,٣	١١ ٤٧٢,٧
مكتب المدعي العام	٤٨ ٥٧٧,٩	(٢ ٨٨٣,٠)	١١ ٠٣٠,٤	٥٥ ٩١٨,٥
قلم المحكمة	١٧٨ ٥٤٥,٤	(١٤ ٧٧٥,١)	٢٢ ٠٠١,٣	١٨٣ ٥٨٤,٠
إدارة السجلات والمحفوظات	٧ ٥٦٠,٢	(٧٣١,٣)	-	٦ ٨٢٨,٩
مجموع النفقات (الإجمالي)	٢٤٥ ٢٩٥,٨	(١٨ ٧٦٠,٢)	٣٤ ٢٢٣,٠	(٢ ٩٥٤,٥)
الإيرادات				
الاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	١٨ ٠٤٩,٣	١ ١٣٢,٢	٣ ١٦٧,٠	٢٢ ٤٧٦,٧
المجموع (الصافي)	٢٢٧ ٢٤٦,٥	(١٩ ٨٩٢,٤)	٣١ ٠٥٦,٠	(٣ ٠٨٢,٧)

(أ) حسب ما اعتمد في قرار الجمعية العامة ٢٣٩/٦٤.

(ب) حسب ما اقترح في الوثيقة A/65/578.

(ج) حسب ما اقترح في الوثيقة A/65/178.

الجدول ٢

الاحتياجات حسب العنصر لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

العنصر	التغيرات المتوقعة			
	اعتمادات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ ^(أ)	التغيرات المقترحة في تقرير الأداء الأول ^(ب)	التقديرات المنقحة ^(ج)	إعادة تقدير تكاليف التقديرات المنقحة (هـ) = (أ) + (ب) + (ج) + (د)
الدوائر	١٢ ٩٧٢,٦	(١ ٠٩٠,٦)	٢ ٢٩٤,٨	١٤ ٣٥٦,٠
مكتب المدعي العام	٦٠ ٦٢٠,٠	(٤ ٦٧٧,٠)	١٧ ٣٠٢,٨	٧٢ ٠١٣,٧
قلم المحكمة	٢١٢ ٨٥٣,٣	(٩ ٥١٥,٨)	٢٨ ٠٠٦,٢	٢٣٠ ٣٨٠,٠
إدارة السجلات والمحفوظات	٣ ٨٣٩,٦	(٧٧,٥)	-	٣ ٧٦٢,١
مجموع النفقات (الإجمالي)	٢٩٠ ٢٨٥,٥	(١٥ ٣٦٠,٩)	٤٧ ٦٠٣,٨	٣٢٠ ٥١١,٨
الإيرادات				
الاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢٢ ٠٢٠,٢	٢ ٧٩٣,٥	٥ ٠٥٤,٢	٣٠ ٤٢٤,٣
إيرادات أخرى	٢٧٧,٥	-	-	٢٧٧,٥
المجموع (الصافي)	٢٦٧ ٩٨٧,٨	(١٨ ١٥٤,٤)	٤٢ ٥٤٩,٦	٢٨٩ ٨١٠,٠

(أ) حسب ما اعتمد في قرار الجمعية العامة ٢٣٩/٦٤.

(ب) حسب ما اقترح في الوثيقة A/65/581.

(ج) حسب ما اقترح في الوثيقة A/65/183.

المرفق الثالث

الجدول ١

معلومات مستكملة عن حالة نفقات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات	الاعتماد الأولي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١	الفئة
في ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٠		
٥٧ ٨٧٩,٢	١٤٦ ٥٤٤,٢	الوظائف
٢٠ ٢٧٣,٢	٢١ ٢٣٢,٣	تكاليف الموظفين الأخرى
٤ ١٧٢,٢	٩ ٩٦٧,٣	التعويضات الممنوحة لغير الموظفين
٤٠,٩	٢٧٦,٧	الاستشاريون والخبراء
٢٩٣,٤	٦٤٥,٠	سفر الممثلين
٤ ٤٠٠,٧	٣ ٤٥٨,٤	سفر الموظفين
١٠ ٧٠٥,٢	٢٣ ٨٢٩,٦	الخدمات التعاقدية
٤ ٧٩٨,٣	١٣ ٤٠٠,٦	نفقات التشغيل العامة
٠,٩	٨,٣	الضيافة
٧٨٤,٦	٢ ٥٣٩,٥	اللوازم والمواد
٨٨٥,٥	٢ ٥٥٣,٦	الأثاث والمعدات
٧٧,١	٣٨٨,٠	تحسين أماكن العمل
٨٠٣,١	٢ ٤٠٣,٠	المنح والتبرعات
-	١٨ ٠٤٩,٣	الاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
١٠٥ ١١٣,٧	٢٤٥ ٢٩٥,٨	المجموع

(أ) حسب ما اعتمد في قرار الجمعية العامة ٢٣٩/٦٤.

الجدول ٢

معلومات مستكملة عن حالة نفقات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	الاعتمادات لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ ^(ب)	النفقات في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠
الوظائف	١٣٠ ٤٦٥,٦	٥٦ ١٥٦,٨
تكاليف الموظفين الأخرى	٤٤ ٣٠٢,٠	٢٧ ٢٣٣,١
التعويضات الممنوحة لغير الموظفين	١٢ ٧٩١,٤	٦ ٠١٥,٥
الاستشاريون والخبراء	٨٠٨,٤	٣٤٩,١
السفر	٤ ٣٠٣,٧	٢ ١١٨,٦
الخدمات التعاقدية	٤١ ٧٤٣,٣	٢٠ ١٧٨,٢
نفقات التشغيل العامة	٢٧ ١٦٨,٩	١٠ ٧٦٣,١
الضيافة	١٦,٨	٤,٣
اللوازم والمواد	١ ٨٨٨,٧	٥٢٩,٠
الأثاث والمعدات	٤ ٢٣٥,٧	٨٩٨,٠
تحسين أماكن العمل	٢٥٠,٣	٥٥,٠
المنح والتبرعات	٢٩٠,٤	٦,٢
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢٢ ٠٢٠,٢	١٧ ١١٢,٦
المجموع	٢٩٠ ٢٨٥,٥	١٤١ ٤١٩,٥

(ب) حسب ما اعتمد في قرار الجمعية العامة ٦٤/٢٤٠.